القواعد الأصولية في أدوات الشرط

الباحثة: أماني بنت عبد الله بن وصل السلمي

سلم البحث في ٨/١٠/١٤٤٤هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١١/١١/١٤٤٤هـ

ملخص البحث:

عنوان البحث: القواعد الأصولية في أدوات الشرط. **وفكرة البحث:** تقوم على مدى إعمال القواعد الأصولية المتعلقة بأدوات الشرط، في كتب أصول المالكية على الفروع الفقهية لديهم، حيث إن كتب أصول المالكية تعد مما ألف على طريقة الجمهور، وقد ادعي الانفصام بين أصول الجمهور وفروعهم. فقامت الفكرة ــ وهي ضمن مشروع كبير حافل لطلاب الدراسات العليا ــ على جرد كتب الأصول لاستخراج القواعد المتعلقة بالبحث -حسب منهج رَسَمَتْه الباحثة في ذلك- ثم التنقيب في كتب الفروع عن تطبيقات لتلك القواعد. والله أسأل أن أكون قد وفقت في هذا البحث، فإن كان ذلك ففضل من الله محض، وإن كان الآخر فإن النفس البشرية تنطوي على القصور، والله المستعان.

Abstract:

Fundamentalist Rules in Condition Tools

Search title: Fundamentalist rules in condition tools. The idea of research is based on the extent to which the fundamentalist rules on the instruments of the condition are applied, in the books of assets of the owner to their jurisprudence, since the books of assets of the owner are prepared in the way of the public, and the separation between the assets of the public and their branches has been claimed. The idea - within a large project of postgraduate students - was to inventory the asset books to extract the rules on research - a curriculum that the researcher painted in it - and then excavate the sections' books on applications of those rules. God asks that I have succeeded in this research, if that is a purely God's preference, but the other one is the human soul, and God is the beneficiary.

المقدمة:

الحمد لله رافع مكان العلم ومعلم المتعلمين، والذي خص أهل علم الشريعة بفضل الإمامة في الدين، وبّلغهم في الدنيا والآخرة الغاية بين العالَمين، والصلاة والسلام على خير من علّم من المعلمين، والقدوة الذي قال فيما صح عنه: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»[1]، وعلى آله وأصحابه الأحبار العالمين، وعلى تابعيهم، ومن اقتفى أثرهم إلى يوم الدين. أما بعد: فإن كبير قدر العلم لا يخفى على عاقل، وجزيل فضله وعلو مقامه لا يغفل عنه غافل، وإن العلوم لما تباينت منازلها، وتعالت درجاتها، كان لعلم الشريعة المحل الأعلى، والرتبة الأسمى، فلا علم أجل

مما كان موضوعه العلم بالله سبحانه وبشريعته المنزلة على خير رسله، وعلى ذلك كان أصول الفقه عديم النظير بين سائر المعارف، ذلك بأنه آلة جني ثمار الشريعة بفقه أحكامها، وسن نظامها، وإقامة حجتها على سائر الخلق، ثم إن هذا العلم متعدد الأبواب متفرع المباحث، فمنه ما يتعرف به على مصادر التشريع، ومنه ما يتعلق بتفصيل أحوال التكليف، ومنه ما يبحث في استخراج العلل والقياس عليها، إلى غير ذلك من مختلف الأبواب والفنون، التي كان من أهم مهامها وأظهرها أثرا في التعرف على الأحكام: باب دلالات الألفاظ ومعانيها، وعلى تعدد أقسام مسائل هذا الباب كان لمبحث حروف المعاني –الذي هو في أساسه بعض من علم العربية وجزء منه– نصيبٌ وافر عند النظّار وعناية عند علماء الأصول والمتفقهين.

وبناء على ما تقدم فقد تقرر في قسم الشريعة بجامعة أم القرى مشروع بحثي يشتمل على عدد من الباحثين لدراسة (القواعد الأصولية في باب حروف المعاني) في مختلف المذاهب الفقهية دراسة تطبيقية، وكان نصيبي من ذلك دراسة هذا الباب في مذهب الإمام مالك رحمه الله، ومن هذا جاءت هذه الأطروحة بعنوان: "القواعد الأصولية المتعلقة بحروف المعاني عند المالكية– جمعا ودراسة وتطبيقا".

وأسأل الله أن يجعل هذا البحث بركة على من كتبه وقرأه، وأشرف عليه وناقشه، وأن يلهمنا السداد والرشاد، وأن يعفو عنا في الزلل والتقصير، إنه جواد كريم.

أهمية الموضوع:

تتلخص أهمية الموضوع في عدة نقاط وهي:

الأولى: من حيث كون الموضوع في القواعد الأصولية: فإن الكتابة في القواعد الأصولية تفيد الباحث في الاطلاع على عدد كبير من الكتب الأصولية ليستطيع وضع قاعدة كلية يستنتجها من خلال هذا الاطلاع الدقيق. إضافة لكون القواعد تجمع للباحث والمطلع الفروع الفقهية الكثيرة مما يسهل حفظها واستذكارها.

الثانية: من حيث كونها في المذهب المالكي: فإن الكتابة في هذا الموضوع تعد خدمة للمذهب المالكي الذي هو من المذاهب الأربعة المعتمدة، وفيها تركيز الجهد على مذهب معين وإبراز ما فيه من القواعد، إضافة إلى فائدة جمع القواعد الأصولية لمذهب المالكية في مكان واحد مما يسهل الرجوع إليها، والتعرف على علماء المذهب المالكي وأقوالهم في كل قاعدة.

الثالثة: من حيث كونها في حروف المعاني: فإن حروف المعاني من المباحث المهمة في علم اللغة العربية الذي لا غنى عنه لمن أراد فهم النصوص الشرعية من

كتاب أو سنة؛ فإنهما قد نزلا بلسان عربي وهما المصدران الرئيسان في التشريع وغيرهما يقوم عليهما. كما أن اللغة العربية تعد من المصادر التي استمد منها علم الأصول، فتتوقف معرفته على العلم بها. كما أن حروف المعاني تعد من أسباب اختلاف الفقهاء في كثير من الفروع.

أسباب اختيار الموضوع:

١- ما سبق في بيان أهمية الموضوع يعدّ سببًا رئيسًا في اختياري لهذا الموضوع.

٢- يمثل الموضوع جزءا من مشروع علمي اعتمده القسم، وكنت المرشحة فيما يتعلق بالمذهب المالكي.

٣-أن هذا الموضوع متعلق بعلم القواعد الأصولية وهو من العلوم المثرية والماتعة في علم أصول الفقه.

٤-كون هذا الموضوع يجعل الباحث قريباً من الأصول والفقه معاً؛ وذلك بالجمع بين تأصيل القاعدة والتطبيق عليها.

الدراسات السابقة للموضوع:

لم يظهر لي من خلال البحث أن هذا الموضوع قد سُبق بالدراسة، ولكن لا يخفى أن الكتب القديمة قد تكلمت عن حروف المعاني وبعض ما تعلق بها من مسائل في الفروع الفقهية، أما الرسائل والبحوث المحكمة فقد وجدتُ أبحاثاً كثيرة في حروف المعاني في شتى التخصصات، أما بالنسبة للكتابة فيها كقواعد للمذهب المالكي فلم أقف على أي بحث في ذلك، ولكن هناك بحوث تعتبر ذات علاقة أو مشابهة لبحثي ومنها:

- حروف المعاني وأثرها في اختلاف الفقهاء، للباحث: حسين بن مطاوع الترتوري، رسالة علمية بجامعة أم القرى لنيل درجة الدكتوراه لعام (١٤٠٢هـ).

- حروف المعاني وأثرها الدلالي في استنباط الأحكام عند علماء الأصول، للباحث: فرج ونيس الساعدي، رسالة علمية بجامعة النيلين بالسودان لنيل درجة الدكتوراه لعام (١٤٢٦هـ).

- حروف المعاني وأثرها في الترجيح عند الحنابلة، للباحثة: تهاني بنت عوض المطيري، رسالة علمية بجامعة القصيم لنيل درجة الماجستير لعام (١٤٣٧هـ).

- حروف المعاني عند الأصوليين وأثرها في العبادات: دراسة مقارنة، للباحث: أحمد أحمد أبو شعر، رسالة علمية بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية بالسودان لنيل درجة الدكتوراه لعام (١٤٣٦هـ).

- الخلاف المعنوي في حروف المعاني وأثره في الفقه الإسلامي، للباحث: رمضان

محمد هتيمي، رسالة علمية بجامعة الأزهر لنيل درجة الدكتوراه لعام (٢٠١٢م).
- القواعد الأصولية عند الحنفية، في مباحث حروف المعاني، جمعا ودراسة نظرية تطبيقية، للباحث: عبد الولي أقماتوف، رسالة علمية بجامعة أم القرى لنيل درجة الماجستير لعام (١٤٤١هـ).

وكما يظهر أن هذه الدراسات كلها إما أنها متعلقة بدراسة قواعد حروف المعاني عموما، أو دراستها في مذهب معين لكن عند غير المالكية، وأما موضوع هذا البحث فهو دراسة حروف المعاني عند المالكية و (القواعد الأصولية في أدوات الشرط) على وجه الخصوص.

منهج البحث:

سلكت في بحثي بإذن الله منهجاً استقرائياً؛ وذلك بتتبع متون المالكية وشروحهم عليها، وجمع القواعد المتعلقة بحروف المعاني التي اعتبرها غير واحد منهم، ومن ثم دراسة هذه القواعد دراسة أصولية تطبيقية، وذلك ببيان معنى القاعدة، وذكر اعتبار علماء المالكية وعلماء اللغة لها، وذكر الأدلة والشواهد التي تثبت حجية القاعدة، ومن ثم التطبيق على القاعدة وتبيين الأثر الفقهي لها من خلال ما نص عليه فقهاء المالكية من مسائل مستندة على القاعدة المدروسة.

أما النقاط التي سرت عليها في البحث بإذن الله:

١-عزو الآيات القرآنية بذكر السورة ورقم الآية.

٢-تخريج الأحاديث من كتب السنة وذكر درجتها عدا ما كان في الصحيحين أو أحدهما، فإني أكتفي بتخريجه منهما.

٣-الترجمة للأعلام عدا العشرة المبشرين بالجنة وأمهات المؤمنين -رضوان الله عليهم- عند أول ذكر لهم من كتابين من كتب التراجم.

٤-لم أقف على تقسيم معين لحروف المعاني في الكتب الأصولية، وإنما يرد ذكر الأحرف بصورة متفرقة، فقمت بتقسيم حروف المعاني في غالب البحث بناء على استخداماتها النحوية؛ لكونه أكثر ضبطاً ووضوحاً وترتيباً.

٥-صياغة القواعد بصيغة الإثبات وذلك بحسب المتقرر عند المالكية في متونهم الأصولية.

تقسيم البحث:

قسمت بحثي إلى مقدمة، وتمهيد، وستة مطالب، وخاتمة، على النحو التالي:

أولا: المقدمة، وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج

البحث وخطة البحث.

ثانيا: تمهيد في بيان معنى القواعد الأصولية، ونشأتها، والفرق بينها وبين القواعد الفقهية، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: التعريف بالقواعد الأصولية.

الفرع الثاني: نشأة القواعد الأصولية وتطورها.

الفرع الثالث: الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية.

المطلب الأول: في بيان معنى أسلوب الشرط، وأدواته

المطلب الثاني: القواعد الأصولية في (إنْ) الشرطية،

المطلب الثالث: القواعد الأصولية في (لو)،

المطلب الرابع: القواعد الأصولية في (لولا).

المطلب الخامس: القواعد الأصولية في (أي) الشرطية.

المطلب السادس: القواعد الأصولية في(من) الشرطية.

الخاتمة: في أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد: بيان معنى القواعد الأصولية، ونشأتها والفرق بينها وبين القواعد الفقهية

الفرع الأول: التعريف بالقواعد الأصولية

مصطلح "القواعد الأصولية" مركب إضافي من كلمتين: "القواعد" و"الأصولية" فلا بد من تعريف كل من جزئيه قبل تعريفه باعتباره علما على معين.

فالقواعد لغة: جمع القاعدة، والقاعدة مشتقة من القعود: وهو في غالب إطلاقاته يضاهي الجلوس، وقاعدة البيت أساسه، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ [البقرة:١٢٧]، والقاعد من النساء التي تقعد عن الحيض، وذو القعدة الشهر المعروف الذي يلي شوال؛ كانوا يقعدون فيه عن الأسفار والغزو[٢]، والذي يظهر أن غالب هذه المعاني دائرة حول معنى الثبوت والاستقرار[٣]، ولعل ذلك هو الوجه الذي أخذ منه المعنى الاصطلاحي كما سيأتي.

القاعدة اصطلاحا: عرفت بأنها: "حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف أحكامها منه" أو "قضية كلية منطبقة على جزئياتها" أو غير ذلك من التعريفات التي تؤدي هذا المعنى[٤].

واستدرك بعضهم في ذلك، فقال: "إن القاعدة عند الفقهاء غيرها عند النحاة والأصوليين إذ هي عند الفقهاء حكم أكثري لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه"[٥]، والكلام في بحثنا هذا يتعلق بالقاعدة الأصولية، فلعلها

أقرب إلى التعريف الأول بخلاف القاعدة الفقهية كما سأشير في الفروق، وعلى كلا الاتجاهين في تعريف القاعدة اصطلاحا فإن المؤدى والمقصود واحد، وهو اندراج الجزئيات المتعددة تحت كلية واحدة.

والأقرب أن هذا المعنى الاصطلاحي للقاعدة مأخوذ من معنى الثبوت والاستقرار، فالقاعدة مطردة في حكمها على جميع الجزئيات أو أغلبها.

والأصول لغة: جمع الأصل، وأصل الشيء أساسه وأسفله، والأصل ما يبنى عليه غيره ويفتقر إليه، ومن ذلك أصل البيت، وأصل الشجرة، وكذلك أصل الحكم ودليله فإنه يبنى عليه الحكم ويفتقر إليه، وإن كان الابتناء والافتقار بين الدليل والحكم معنويا وليس محسوسا مشاهدا [٦].

والأصول اصطلاحا: يطلق على عدة أمور منها [٧]:

١- الصورة المقيس عليها، وهو ما يقابل الفرع في باب القياس.

٢- الرجحان، كقولهم: الأصل في الكلام الحقيقة، أي: الراجح عند السامع هو الحقيقة لا المجاز.

٣- الدليل، كقولهم: أصل هذه المسألة من الكتاب والسنة أي: دليلها، ومنه أصول الفقه أي: أدلته.

٤- القاعدة المستمرة، كقولهم: إباحة الميتة للمضطر على خلاف الأصل.

والمراد بالأصول في قولنا (القواعد الأصولية): النسبة إلى أصول الفقه العلم المعروف، وأصول الفقه عرف بأنه: "العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية"[٨].

تعريف مصطلح القواعد الأصولية باعتباره لقبا:

قد تبين مما سبق معنى القاعدة والأصول في الاصطلاح، ولم أقف على من عرف مصطلح القواعد الأصولية من المتقدمين، ولكن يمكن أن يستنبط من تعريف القواعد والأصول، أن القواعد الأصولية في الاصطلاح هي: "القضايا الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية"[٩].

وعرفها بعض المعاصرين بأنها: "الأسس والخطط والمناهج التي يضعها المجتهد نصب عينيه عند البدء والشروع بالاستنباط، يضعها ليشيد على صرح مذهبه، ويكون ما يتوصل إليه ثمرة ونتيجة لها"[١٠]، وهو مقارب لما سبق.

الفرع الثاني: نشأة القواعد الأصولية وتطورها

القواعد الأصولية كغيرها من فنون علم الشريعة، مرت بعدة أطوار ومراحل

حتى وقتنا المعاصر، فالقواعد الأصولية قبل تدوينها كانت حاضرة معلومة في ذهن الفقيه منذ عهد النبي ﷺ، فإن الحاجة إلى الاجتهاد كانت واقعة حتى في ذلك العهد، فكان عليه الصلاة السلام يجتهد فيما لم يوح إليه فيه، وكان الصحابة ؛ يجتهدون في عهده، ويجتهدون من بعده، والفضل في معرفتهم بتلك القواعد عائد إلى معرفتهم باللسان العربي فهم أهل الفصاحة والبيان، وكذلك شهودهم أسباب النزول وموارد الأحاديث، ومعرفتهم بأقوال النبي ﷺ وأفعاله.

ثم استمر الاجتهاد والفتوى على هذا النحو في عصر التابعين كذلك، وكان لكل إمام مجتهد مذهب وطريقة في النظر والفتيا، وتلامذة كل إمام يحملون عنه علمه ويسلكون منهجه، حتى جاء الإمام الشافعي وصنف كتابه الرسالة، فكان أول من أخرج قواعد الاستنباط إلى التدوين، ثم تتابعت بعده التصانيف المختلفة في هذا العلم ما بين مطولات، وشروح، ومختصرات، حتى نضج هذا العلم، وتميزت أركانه، وعلمت معالمه.

ثم ازدادت العناية بقواعد دلالات الألفاظ وتخريج الفروع عليها، وما زال الاهتمام بهذا الفن وبتلك القواعد حتى عصرنا الحاضر الذي ظهرت فيه الدراسات الأكاديمية والبحوث العلمية فكان للقواعد الأصولية حظ وافر من خلال دراستها في مختلف المذاهب وبناء الفروع على تلك القواعد، ومن هذا المسلك جاءت فكرة هذه الرسالة التي تتعلق بالمذهب المالكي، وهي متعلقة بالقواعد الأصولية في حروف المعاني.

الفرع الثالث: الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية

القاعدة الأصولية تباين القاعدة الفقهية في الحقيقة والوظيفة، وإن كان كل منهما يسمى قاعدة في الاصطلاح، ولكن لكل قاعدة موضوع ومادة تختلف عن الأخرى، ويمكن إجمال الفروق بين القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية فيما يلي[١١]:

١- أن القواعد الأصولية أدلة للأحكام الشرعية، أما القواعد الفقهية فهي مجموعة من الأحكام المتشابهة التي ترجع إلى علة واحدة، فيجمع بينها بغرض تسهيل المسائل وضبطها.

٢- أن القواعد الأصولية موضوعها الدليل ليستنبط الحكم منه، أما القواعد الفقهية فموضوعها هو فعل المكلف.

٣- أن القواعد الأصولية في غالبها مستمدة من الألفاظ العربية وقواعدها، أما القواعد الفقهية فالغالب أنها تستمد من الأحكام والأدلة الشرعية.

٤- أن القاعدة الأصولية كلية تنطبق على جميع جزئياتها، بخلاف القاعدة الفقهية فإنها أغلبية قد تخرج عنها بعض الصور المستثناة.

٥- أن القاعدة الأصولية خاصة بالمجتهد يستعملها لاستنباط الأحكام من الأدلة، أما القاعدة الفقهية فيستعملها الفقيه والمفتي والمتعلم ليسهل عليه جمع الفروع من الأبواب المتفرقة.

٦- أن القواعد الأصولية متقدمة في وجودها على الفروع، لأن الفروع ناتجة عنها، أما القواعد الفقهية فإنها تستمد من الفروع فهي وجدت بعدها.

المطلب الأول في بيان معنى أسلوب الشرط وأدواته

الشرط: أسلوب يدل على ملازمة جملتين، بحيث ترتبطان معا خلال أداة يطلق عليها (أداة الشرط)، ويتكون أسلوب الشرط من عناصر ثلاثة: الأول: أداة الشرط، الثاني: فعل الشرط، الثالث: جواب الشرط.

ثم أدوات الشرط تنقسم قسمين: أسماء، وحروف. وهي تنقسم باعتبار آخر إلى قسمين آخرين: الأدوات الجازمة، والأدوات غير الجازمة. وفي هذا المطلب نذكر الأدوات التي نص عليها المالكية في مباحث حروف المعاني(١٢).

المطلب الثاني: القواعد الأصولية في [إنْ] الشرطية

حرف (إنْ) يفيد الشرط.

أولا: معنى القاعدة:

حرف (إن) مكسورة الهمزة ساكنة النون من أدوات الشرط، ويعبر عنه بعض العلمـــاء بالجزاء، وذلك لما فيه من تعليق أمر على حدوث أمر آخر، فكأن حدوث الأمر الآخر جزاء على حدوث الأمر الأول، كقول القائل: إن تأتني أكرمك، أي: إن جزاء إتيانك هو إكرامي إياك(١٣).

ثانيا: حجية القاعدة عند المالكية:

نص على هذه القاعدة جماعة من المالكية.

- قال الباجي في ذكر مواضع (إن) المكسورة الخفيفة: (وتكون للجزاء، نحو قولك: إن تكرمني أكرمك»(١٤).

- وقال القرافي: «و (إن) وكل ما تضمن معناها: للشرط، نحو: إن جاء زيد جاء عمرو»(١٥).

- وقال ابن جزي: «إنْ: المكسورة المخففة، أربعة أنواع: شرطية»(١٦).

ثالثا: اعتبار القاعدة عند أهل اللغة:

هذه القاعدة معتبرة عند أهل اللغة.

– قال الزمخشري: «حرفا الشرط: وهما: (إن ولو) يدخلان على جملتين فيجعلان الأولى شرطاً والثانية جزاء، كقولك: إن تضربني أضربك»(١٧).

– وقال المرادي: «إن المكسورة الهمزة حرف له سبعة أقسام: الأول: إن الشرطية، وهو حرف يجزم فعلين»(١٨).

– وقال ابن هشام: «إن المكسورة الخفيفة ترد على أربعة أوجه: أحدها: أن تكون شرطية، نحو: ﴿إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم﴾ [الأنفال:٣٨]»(١٩).

رابعا: أدلة القاعدة:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [يونس:٩٤] .

– قال ابن عطية: «(فإن كنت في شك) الآية، قال بعض المتأولين وروي ذلك عن الحسن: أن «إن» نافية بمعنى: (ما)، والجمهور على أن «إن» شرطية»(٢٠).

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿قُل رَّبِّ إِمَّا تُرِيَنِّي مَا يُوعَدُونَ﴾ [المؤمنون:٩٣].

– قال ابن جزي: «معناه أن الله أمر نبيه ﷺ أن يدعو لنفسه بالنجاة من عذاب الظالمين...، وإن شرطية»(٢١).

الدليل الثالث: قول الله تعالى: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:٩١].

– قال أبو حيان: «(إن كنتم مؤمنين) قيل: (إن) نافية، أي: ما كنتم مؤمنين؛ لأن من قتل أنبياء الله لا يكون مؤمنا، قيل: والأظهر أن (إن) شرطية»(٢٢).

خامسا: الأثر الفقهي للقاعدة:

حكم ما لو قال: إن مت من مرضي هذا فعبدي مدبر: إذا قال شخص مريض عن عبده: إن مت من مرضي هذا فعبدي مدبر، فهي وصية إن عاش بالاتفاق، أما لو مات ففي ذلك قولان، بناء على لفظ التدبير أو التعليق على الموت، فإن بني على التدبير لا يكون وصية، وإن بني على الشرط يكون وصية(٢٣).

المطلب الثالث: القواعد الأصولية في [لو]

حرف (لو) يفيد امتناع الشيء لامتناع غيره وثبوته لثبوته.

أولا: معنى القاعدة:

حرف (لو) يفيد امتناع الشيء لامتناع غيره، أو ثبوت شيء لثبوت غيره، فإذا دخلت على الإثبات صيرته نفيا، وإذا دخلت على النفي صيرته إثباتا.

مثاله: لو قال قائل: لو كنت حاضرا لعرفت، فمعناه: أنه امتنعت معرفتي

لامتناع حضوري، وكذلك قول القائل: لو لم أكن حاضرا لما عرفت، معناه: أنه ثبتت معرفتي لثبوت حضوري.

ويلاحظ هنا كذلك: أن الجملة الأولى كانت إثباتا، فكان معناها نفي المعرفة، وأن الجملة الثانية كانت نفيا، فكان معناها ثبوت المعرفة.

هذا الذي نص عليه جمهور العلماء، إلا أن هناك من عارض لزوم هذا المعنى لـــ(لو)، ورأى أنه كثير شائع، لكنه ليس بلازم، فقول القائل للطائر: لو كان هذا إنسانا لكان حيوانا، ليس فيه امتناع كونه حيوانا، لكنه من باب بيان الأولى، فكأنه قال: لو كان هذا إنسانا لكان حيوانا، لكنه طير، فهو حيوان من باب أولى، بخلاف قول القائل للحجر: لو كان هذا إنسانا لكان حيوانا، فإن مؤداه: لكنه ليس بإنسان، فليس بحيوان [٢٤]، والله أعلم.

ثانيا: حجية القاعدة عند المالكية:

نص على هذه القاعدة جماعة من المالكية.

- قال الباجي: «وأصل "لو" أن تكون دالة على وجوب الشيء لوجوب غيره.. »[٢٥].

- وقال ابن العربي ¬ في تعداد حروف المعاني: «الحرف الثامن: لو، وهو حرف يرد في لسان العرب لامتناع الشيء لامتناع غيره.. » [٢٦].

- وقال ابن جزي: «لوْ: على نوعين: للتمني، ولامتناع شيء لامتناع غيره، وهي للشرطية، فإذا دخلت على النفي صيرته إثباتاً، وإن دخلت على الإثبات صيرته نفيًا» [٢٧].

ثالثا: حجية القاعدة عند أهل اللغة:

هذه القاعدة معتبرة عند أهل اللغة.

- قال الزجاجي: «(لو) يمتنع بها الشيء لامتناع غيره كقولك: لو جاء زيد لأكرمته معناه امتنعت الكرامة لامتناع المجيء» [٢٨].

- وقال المرادي: «(لو) حرف، له أربعة أقسام: الأول: لو الامتناعية.. »[٢٩].

- وقال ابن هشام: «(لو) على خمسة أوجه: أحدها: (لو) المستعملة في نحو: لو جاءني لأكرمته...» [٣٠].

و(لو) التي مثّل بها هنا هي المرادة في هذا المطلب، وقد سبق الإشارة إلى ذلك في معناها.

رابعا: أدلة القاعدة:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّيۤ إِذاً لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ

ٱلۡإِنفَاقِۚ ﴾ [الإسراء:١٠٠].

– قال ابن جزي: «(قل لو أنتم تملكون) (لو) حرف امتناع... أي: لو ملكتم الخزائن لأمسكتم عن الإعطاء خشية الفقر»(٣١).

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمۡعِهِمۡ وَأَبۡصَٰرِهِمۡۚ ﴾ [البقرة:٢٠].

– قال السمين الحلبي: «قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمۡعِهِمۡ وَأَبۡصَٰرِهِمۡ﴾[البقرة:٢٠] «لو» حرفٌ لِما كان سيقع لوقوع غيره...» (٣٢).

الدليل الثالث: قول الله تعالى: ﴿ وَلۡيَخۡشَ ٱلَّذِينَ لَوۡ تَرَكُواْ مِنۡ خَلۡفِهِمۡ ذُرِّيَّةٗ ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا ﴾ [النساء:٩] .

– قال ابن عادل الحنبلي: ««لو» هذه فيها احتمالان: أحدهما: أنَّهَا على بابها من كونها حرفاً لما كان سيقع لوقوع غيره أو حرف امتناع لامتناع على اختلاف العبارتين..» (٣٣).

وقد رَجّح هذا الاحتمال في تفسير الآية.

خامسا: الأثر الفقهي للقاعدة:

لم أقف من خلال بحثي في كتب المالكية على فروع نصوا على أن مستندها إفادة (لو) امتناع الشيء لامتناع غيره.

المطلب الرابع: القواعد الأصولية في [لولا]

حرف (لولا) يفيد امتناع الشيء لثبوت غيره.

أولا: معنى القاعدة:

حرف (لولا) يأتي لثبوت الشيء لامتناع غيره، نحو: لولا زيد لأكرمتك، معناه: امتنع إكرامك لوجود زيد.

هذا الذي اقتصر عليه جمهور العلماء، لكن لبعض العلماء تفصيل حسن في ذلك، حيث ذكر أن لها حالات أربعًا:

الأولى: أن تكون الجملتان بعدها موجبتين، فهي تفيد امتناعا لوجوب، نحو قولك: لولا زيد لأحسنت إليك، فالإحسان امتنع، لوجود زيد.

الثانية: أن تكون الجملتان منفيتين، فهي تفيد وجوبا لامتناع، نحو: لولا عدم قيام زيد لم أحسن إليك، فالإحسان وجب لامتناع وجود زيد.

الثالثة: أن تكون الجملتان موجبة ومنفية، فهي تفيد وجوبا لوجوب، نحو: لولا زيد لم أحسن إليك، فالإحسان وجب لوجوب وجود زيد.

الرابعة: أن تكون الجملتان منفية وموجبة فهي تفيد امتناعا لامتناع، نحو: لولا عدم

قيام زيد لأحسنت إليك، فالإحسان امتنع لامتناع وجود زيد.

ويكثر وجود جوابها بعدها، وهو الأصل، وربما يتخلف[٣٤]، والله أعلم.

ثانيا: حجية القاعدة عند المالكية:

نص على هذه القاعدة غير واحد من المالكية.

– قال ابن العربي: «لولا وهو حرف يدل على امتناع الشيء لثبوت غيره» [٣٥].

– وقال القرافي: «ولولا تدل على انتفاء الشيء لوجود غيره لأجل أن لا نفت النفي الكائن مع لو فصار ثبوتاً»[٣٦].

– وقال ابن جزي: «لولَا: على نوعين: للعرض وللتحضيض، ولامتناع شيء لوجود غيره» [٣٧].

ثالثا: اعتبار القاعدة عند أهل اللغة:

هذه القاعدة معتبرة عند أهل اللغة.

– قال الزجاجي: «لولا لها موضعان، فأحدهما: يمتنع بها الشيء لوجود غيره»[٣٨].

– وقال المرادي: «لولا: حرف له قسمان: الأول: أن يكون حرف امتناع لوجوب، وبعضهم يقول: لوجود، بالدال» [٣٩].

– وقال ابن هشام: «لولا على أربعة أوجه: أحدها: أن تدخل على جملتين اسمية ففعلية لربط امتناع الثانية بوجود الأولى، نحو: لولا زيد لأكرمتك أي: لولا زيد موجود»[٤٠].

رابعا: أدلة القاعدة:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَـٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص:٤٧] .

– قال السمين الحلبي: «قوله: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم﴾ [القصص:٤٧]: هي الامتناعيةُ. و(أنْ) و(ما) في حيِّزها في موضعِ رفعٍ بالابتداء، أي: ولولا إصابتُهم المصيبةَ..» [٤١].

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَـٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء:٧٤].

– قال الكرماني: «قوله: ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَـٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء:٧٤] "لولا" تدل على امتناع الشيء لوجود غيره، فالممتنع في الآية إرادة الركون لوجود تثبيت الله إياه، هذا هو الظاهر في الآية» [٤٢].

الدليل الثالث: قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۖ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾ [البقرة:٦٤] .

– قال السمين الحلبي: «قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٦٤]: «لولا» هذه

حرفُ امتناعٍ لوجودٍ» [٤٣].

خامسا: الأثر الفقهي للقاعدة:

حكم أكل الطعام الملتقط: من الأحكام المتعلقة باللقطة: حكم أكل الطعام الملتقط، فإن المالكية يرون جواز أكل الطعام الملتقط لصاحب حاجة، ولا يضمنه إذا أكله؛ وذلك لأن النبي ﷺ رأى تمرة بالمدينة في الطريق فقال: «لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها» [٤٤]؛ فإنه ﷺ إنما امتنع عن أكلها خشية أن تكون من الصدقة، ولولا أنها من الصدقة لأكلها، وذلك دليل إباحتها [٤٥]، والله أعلم.

المطلب الخامس: القواعد الأصولية في [أي]

كلمة "أي" تأتي شرطية.

أولاً: معنى القاعدة:

(أي) يأتي للجزاء والشرط، وتسمى (أي) الجزائية، و(أي) الشرطية.

والشرط: تعليق شيء على شيء. فالمعنى إذن: تعليق أمر بآخر بحرف (أي)، كقول القائل: أيهم تضرب أضرب، فإنه حينئذ علق أمر ضربه شخصا على ضرب من يضربه المخاطب، ويلاحظ هنا أنه غارق في الإبهام جدا، لا يفسره إلا فعل الشخص الذي خاطبه [٤٦]، والله أعلم.

ثانيا: حجية القاعدة عند المالكية:

نص على هذه القاعدة غير واحد من المالكية.

- قال الباقلاني: «ولأي -أيضًا- ثلاثة مواضع: فتجيء للخبر، والشرط والجزاء، والاستفهام» إلى أن قال: «وكونها شرطًا وجزاء نحو قولهم: أيهم تضرب أضرب، وأيهم تكلم أكلم» [٤٧].

- وقال الباجي في الكلام على مواضع (أي): «والجزاء، نحو قولك: أيهم يأتك آته»[٤٨].

ثالثا: اعتبار القاعدة عند أهل اللغة:

هذه القاعدة معتبرة عند أهل اللغة.

- قال الرماني[٤٩] في الكلام على أوجه (أي): «وَجَزَاء، نَحْو قَوْلك: أَيهمْ تَرَ يأتك، تنصبها بـــ(تَرَ) وتجزم (تَرَ) بهَا وَالْجَوَاب: يأتك، وَمن ذَلِك قَوْله تَعَالَى:﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰۚ ﴾ [الإسراء: ١١٠] » [٥٠].

- وقال ابن مالك: «فصل: وتقع "أيٌّ" شرطية، واستفهامية» [٥١].

- وقال ابن هشام: «(أَي) بفَتح الْهمزَة وَتَشْديد الْيَاء اسْم يَأْتِي على خَمْسَة أوجه:

شرطا، نحو: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء:١١٠]، ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ﴾ [القصص:٢٨]»[٥٢].

رابعا: أدلة القاعدة:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [القصص:٢٨] .

– قال السمين الحلبي: «قوله: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ﴾ [القصص:٢٨] «أيّ» شرطيةٌ، وجوابُها «فلا عُدْوانَ» عليَّ» [٥٣].

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء:١١٠]

– قال الكرماني: «قوله: (أيًّا مَا تَدْعُوا)، أي للشرط، وجزم "أي" تَدْعُوا ونصب تدعو أيًّا» [٥٤].

الدليل الثالث: قول الشاعر:

أيَّ حين تلمّ بي تَلْقَ ما شِئْـ ❁ ـتَ من الخير فاتخذني خليلا[٥٥]

ذكره ابن مالك في شرح التسهيل شاهدًا على استعمال (أي) شرطية، وهي التي في قوله: أي حين...، والمعنى: مهما تلم بي من حين تلق ما شئت من الخير[٥٦].

خامسا: الأثر الفقهي للقاعدة:

حكم ما لو قال رجل لزوجاته: «أيتكن كلمتُها فهي علي كظهر أمي»: إذا قال رجل لزوجاته: «أيتكن كلمتها فهي علي كظهر أمي»، ثم إن كلمت واحدة منهن لزمته كفارة عنها، ولا يطؤها حتى يكفر، ويجوز أن يطأ من نسائه غير التي كلمها. ثم إن وطئ إحداهن ثم كملها لزمته كفارة عنها. وإن لم يكلم واحدة منهن فإن له وطؤهن حتى يكلمهن. وذلك لأن (أي) هنا شرطية، فلا أثر لمشروطها حتى يتحقق الشرط، وإذا تحقق الشرط لزم المشروط، فلا بد من الكفارة[٥٧]، والله أعلم.

المطلب السادس: القواعد الأصولية في[من]

كلمة "من" تأتي للشرطية.

أولا: معنى القاعدة:

حرف (مَنْ) يأتي للجزاء والشرط، والشرط: تعليق أمر على أمر، فلو قال قائل: من جاءني أكرمته، فإنه قد علق أمر الإكرام على مجيئه، فإن لم يجئه فإنه ليس بمكرم، ويكون فيه تعليق أمر مستقبل على أمر مستقبل.

و(من) تختص عن غيرها من الأدوات بأنها تأتي للعقلاء فقط، ولا يجوز أن

تأتي لغير العقلاء، فلا يجوز أن يقال: من دخل داري عاقبته، ويقصد بذلك الثور مثلا [٥٨]، والله أعلم.

ثانيًا: حجية القاعدة عند المالكية:

نص على هذه القاعدة غير واحد من المالكية.

- قال الباقلاني في كلامه على (من): «ولمن ثلاثة مواضع فتجيء، للخبر والجزاء، والاستفهام» ثم قال: «ومجيؤها للشرط والجزاء، نحو قولك: من جاءني أكرمته، ومن عصاني عاقبته» [٥٩].

- وقال الباجي: «وأما "من": فإنها عامة لمن يعقل، ولها ثلاثة مواضع: الخبر، والجزاء، والاستفهام. فأما الخبر فنحو قولك: أعجبني من رأيت، والجزاء نحو قولك: من يأتني أكرمه» [٦٠].

ثالثًا: اعتبار القاعدة عند أهل اللغة:

هذه القاعدة معتبرة عند أهل اللغة.

- قال الرماني في الكلام على أوجه (من): «وَجَزَاء، نَحْو من يأتني أكْرمه قَالَ الشَّاعِر

من يفعل الْحَسَنَات الله يشكرها ❁ وَالشَّر بِالشَّرِّ عِنْد الله مثلان [٦١]»

- وقال ابن مالك: «من عوامل الجزم أدوات الشرط، وهي كلمات وضعت لتدل على التعليق بين جملتين، والحكم بسببية أولاهما ومسببية الثانية، وهذا التعليق نوعان: تعليق ماض على ماض، وتعليق مستقبل على مستقبل»، ثم ذكر أن النوع الثاني يتضمن حروفا وأسماء، والأسماء منقسمة إلى عدة أضرب، فذكر (من) الشرطية في ضرب ما كان اسما محضا[٦٢].

- وقال ابن هشام: «(مَن) على أَرْبَعَة أوجه: شَرْطِيَّة، نَحْو: ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء:١٢٣]»[٦٣].

رابعا: أدلة القاعدة:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ ﴾ [البقرة:١٥٨] .

- قال السمين الحلبي: «قوله: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ ﴾ [البقرة:١٥٨]: (مَن) شرطيَّةٌ في محلِّ رفع بالابتداءِ، و(حَجَّ) في محلِّ جَزْمٍ، و(البيتَ) نَصْبٌ على المفعولِ به لا على الظرفِ، والجوابُ قولُه: فلا جُناحَ»[٦٤].

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ

عَلَيۡهِۚ ﴾[البقرة:١٨٢] .

– قال أبو حيان: «و(من): شرطية، والجواب: فلا إثم عليه»[٦٥].

الدليل الثالث: قول الله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا ﴾ [النحل:١٠٦] .

– قال ابن جزي: «(من) شرطية في موضع رفع بالابتداء، وكذلك (من) في قوله: ﴿مَّن شَرَحَ﴾ [النحل:١٠٦]؛ لأنه تخصيص من الأول، وقوله: ﴿فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ﴾ [النحل:١٠٦]: جواب عن الأولى والثانية؛ لأنهم بمعنى واحد أو يكون جوابا للثانية، وجواب الأولى محذوف يدل عليه جواب الثانية»[٦٦].

خامسا: الأثر الفقهي للقاعدة:

حكم ما لو قال: «من فتح الباب فهو آمن»، ففتحه عشرون معًا: إذا قال الإمام لقوم يحاربهم: «من فتح الباب فهو آمن»، ففتحه عشرون شخصًا معا، كان الجميع آمنين؛ لأن (من) شرطية والمقصود في شرطها: أن من بادر إلى فتح الباب فإنه داخل في الأمان، وقد صح عليهم جميعا تحقيق ذلك الشرط، فيكونون آمنين باعتبار جزاء ذلك التعليق، والله أعلم[٦٧].

الخاتمة:

بعد أن سرنا في ظلال القواعد الأصولية المتعلقة بمباحث حروف المعاني عند المالكية وتطبيقاتها في كتب الفروع فإن البحث خرج بجملة من النتائج والتوصيات، وهي كالتالي:

أولا: النتائج:

١– أن كتب المالكية من أبرز الكتب عناية بحروف المعاني، حيث يذكرها جماعة منهم في المباحث الأولى من مؤلفاتهم[٦٨]، وقد عنون لها بعض بـ: «معاني حروف يحتاج إليها الفقيه»[٦٩]، وفي كل ذلك إشارة إلى أهمية هذا المبحث لدى المشتغل بعلم الفقه.

٢– أن القواعد الأصولية في هذا الباب وافرة جدا وكثيرة في عند المالكية، ولم يكتفوا بالقليل في ذلك.

٣– أن من السمات البارزة في كتب أصول المالكية: اتكاؤهم على أهل اللغة، ونقلهم عن علمائهم، حيث تذكر سطور كثيرة متتالية في بعض الكتب نقلا عن كتب اللغة، بل ربما وقع القارئ من حيرة من أمر تلك القواعد، حتى لا يكاد يعرف أن هذه القواعد معتمدة في المذهب نفسه أم مجرد نقل عن علماء اللغة لعلاقة هذه القواعد

بما ذكر عندهم.

٤- أن الأصل في القواعد المذكورة التي رأت الباحثة اعتمادها في المذهب انضباطها وعدم خرمها في كتب الفروع الفقهية، وربما كان هناك انخرام في تلك القواعد، وسبب ذلك إما وجود مانع بمعارضة قاعدة أخرى، أو نقص شرط لا يتأتى معه تطبيق تلك القاعدة، وربما وجدت قواعد اعتمدها أهل الأصول لم أجد لها تطبيقات في الفروع الفقهية مع صرف الجهد المقدور عليه، وهذه السمة -وهي وجود قواعد لا فروع لها- موجودة في كتب جميع المذاهب الفقهية(٧٠).

٥- أن مثل هذه الرسائل التطبيقية تقوي صلة طالب علم الأصول بالفقه وكتبه الذي هو غاية التعلم علم الأصول، خاصة في عصر انفصال تخصص الأصول عن تخصص الفقه، حتى أصبح كثير من المتخصصين في الأصول قمة همه التعارك الذهني، والجدال العقيم غير المثمر ولا المفيد.

ثانيا: التوصيات:

بعد الفراغ من هذا البحث تكونت لدي جملة من التوصيات، أذكرها فيما يلي:

١- لا بد من ربط الطلاب بالكتب الأصولية والفقهية للمذاهب الأربعة، حيث من المهم معرفة مناهج المذاهب الأربعة في ترتيب الموضوعات الأصولية والفقهية، بل لا بد من معرفة مناهج أهل المذهب الواحد، حتى يفطن الطالب لمظان المسائل واصطلاحاتهم في إيرادها.

٢- من الفكر البحثية الجديرة بالبحث: دراسات تخصصية في المقارنة بين مناهج أهل اللغة وأهل الأصول، والمقصود من الدراسات التخصصية أن يؤخذ باب واحد، مثل: (باب حروف الجر)، أو: (باب العطف)، أو: (باب المفاهيم)، ويدرس دراسة مستفيضة، أما الدراسات العامة في المقارنة بين المنهجين فكثيرة.

٣- من الجدير بالبحث: أسباب الخلاف داخل فن واحد وأثرها على الفن الآخر، كأثر أسباب خلاف أهل اللغة على علم الأصول، أثر أسباب خلاف علماء البلاغة على علم الأصول، وهكذا.

٤- من الملاحظ في هذا الباب: كثرة النقل عن أهل اللغة، وهذا يحتاج إلى دراسة تبين أسباب ذلك، وبيان مناهج المؤلفين في النقل عن أهل اللغة، وبيان طرقهم في إبراز ما هو صالح للاحتجاج من ذلك في علم الأصول، وما هو مردود منقوض، وما يذكر من باب الفائدة، لا أثر له في علم الأصول.

٥- النظر في القواعد الأصولية التي لا أثر لها في الفروع الفقهية، وجمعها، ثم

دراستها، والنظر في مدى صلاحيتها لبيان الحكم الفقهي للنوازل المحدثة.

هذا ما ظهر من النتائج والتوصيات في هذا البحث، والله أعلم

هوامش البحث:

---

(١) صحيح البخاري (٧١)، صحيح مسلم (١٠٣٧).

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري: (٥٢٥/٢)، لسان العرب، لابن منظور: (٣٥٧/٣)، المصباح المنير، للفيومي: (٥١٠/٢)، مادة (قعد).

(٣) ينظر: القواعد، للباحسين (ص١٤).

(٤) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي: (ص٢٦٦)، التعريفات، للجرجاني: (ص١٧١)، الكليات، للكفوي: (ص٧٢٨).

(٥) غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، للحموي: (٥١/١).

(٦) ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (١٦/١١)، مادة (أصل)، التعريفات، للجرجاني: (ص٢٨)، القاموس المحيط، للفيروزبادي: (ص٩٦١).

(٧) ينظر: البحر المحيط، للزركشي: (٢٦/١)، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، لابن النجار: (٣٩/١).

(٨) بديع النظام، لابن الساعاتي: (٦/١)، شرح مختصر الروضة، للطوفي: (١٢٠/١).

(٩) ينظر: التقرير والتحبير، لابن أمير حاج: (٢٦/١)، قواعد أصول الفقه وتطبيقاتها، لصفوان داودي: (ص:٢٦).

(١٠) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، لمصطفى الخن: (ص:١٠٦).

(١١) ينظر: الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، للنملة: (ص١٢)، موسوعة القواعد الفقهية، للبورنو: (٢٦/١/١)، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، للزحيلي: (٢٤/١).

(١٢) ينظر: شرح التسهيل، لابن مالك: (٤/٦٦)، مغني اللبيب، لابن هشام: (ص١٢٨).

(١٣) ينظر: المفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري: (ص٤٣٩)، الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي: (ص٢٠٧)، مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٣٣).

(١٤) إحكام الفصول، للباجي: (٦٤/١).

(١٥) شرح تنقيح الفصول، للقرافي: (ص١٠٦).

(١٦) تقريب الوصول، لابن جزي: (ص١٦٨).

(١٧) المفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري: (ص٤٣٩).

(١٨) الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي: (ص٢٠٧).

(١٩) مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٣٣).

(٢٠) تفسير ابن عطية: (١٤٢/٣).

(٢١) تفسير ابن جزي: (٥٧/٢).

(٢٢) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان: (٤٩٣/١).

(٢٣) ينظر: الذخيرة، للقرافي: (١٤٢/٧).

(٢٤) ينظر: تقريب الوصول، لابن جزي: (ص١٦٨)، الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي: (ص٢٧٤)، مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٣٣٧).

(٢٥) إحكام الفصول، للباجي: (٥٦/١).

(٢٦) المحصول، لابن العربي: (ص٤٤).
(٢٧) تقريب الوصول، لابن جزي: (ص١٦٨).
(٢٨) حروف المعاني والصفات، للزجاجي: (ص٣).
(٢٩) الجنى الداني في حروف المعاني: (٢٧٣).
(٣٠) مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٣٣٧).
(٣١) تفسير ابن جزي: (٤٥٥/١).
(٣٢) الدر المصون، للسمين الحلبي: (١٨٢/١).
(٣٣) اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (١٩٩/٦).
(٣٤) ينظر: المحصول، لابن العربي: (ص٤٤)، الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي: (ص٥٩٧)، مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٣٥٩).
(٣٥) المحصول، لابن العربي: (ص٤٤).
(٣٦) شرح تنقيح الفصول، للقرافي: (ص١٠٩).
(٣٧) تقريب الوصول، لابن جزي (ص١٦٨).
(٣٨) حروف المعاني والصفات، للزجاجي: (ص٣).
(٣٩) الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي: (ص٥٩٧).
(٤٠) مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٣٥٩).
(٤١) الدر المصون، للسمين الحلبي: (٦٨٢/٨) .
(٤٢) غرائب التفسير وعجائب التأويل، للكرماني: (٦٣٧/١).
(٤٣) الدر المصون، للسمين الحلبي: (٤٠٩/١).
(٤٤) أخرجه البخاري: (٢٤٣١)، ومسلم: (١٠٧١).
(٤٥) ينظر: تفسير الموطأ، للقنازعي: (٥٣٦/٢).
(٤٦) ينظر: منازل الحروف، للرماني: (ص٤٣)، شرح التسهيل، لابن مالك: (٢٢٠/١)، مغني اللبيب، لابن هشام: (ص١٠٧).
(٤٧) التقريب والإرشاد (الصغير)، للباقلاني: (٤١٠/١).
(٤٨) إحكام الفصول، للباجي: (٥٧/١).
(٤٩) أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله الرماني، العلامة أحد الأئمة المشاهير، جمع بين علم الكلام والعربية، من مصنفاته: الأسماء والصفات، الأكوان، وفاته: ٣٨٤هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: (٢٩٩/٣)، سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٥٣٣/١٦).
(٥٠) منازل الحروف، للرماني: (ص:٤٣).
(٥١) شرح التسهيل، لابن مالك: (٢٢٠/١).
(٥٢) مغني اللبيب، لابن هشام: (ص١٠٧).
(٥٣) الدر المصون، للسمين الحلبي: (٦٦٦/٨).
(٥٤) غرائب التفسير وعجائب التأويل (٦٤٦/١).
(٥٥) هذا البيت ذكره ابن مالك، ولم أقف على من نسبه لأحد، ينظر: المعجم المفصل في شواهد العربية، لإميل يعقوب: (١٣٩/٦).
(٥٦) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك (٢٢٠/١)
(٥٧) ينظر: التهذيب في اختصار المدونة: (٢٦٣/٢).

(٥٨) ينظر: منازل الحروف للرماني: (ص٤٠)، شرح التسهيل، لابن مالك: (٦٦/٤)، مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٤٣١).
(٥٩) التقريب والإرشاد (الصغير)، للباقلاني: (٤٠٩/١).
(٦٠) إحكام الفصول، للباجي: (٥٧/١).
(٦١) منازل الحروف، للرماني: (ص٤٠).
(٦٢) ينظر: شرح التسهيل، لابن مالك (٦٦/٤).
(٦٣) مغني اللبيب، لابن هشام: (ص٤٣١).
(٦٤) الدر المصون، للسمين الحلبي: (١٨٨/٢).
(٦٥) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان: (١٦٨/٢).
(٦٦) تفسير ابن جزي: (٤٣٦/١).
(٦٧) ينظر: النوادر والزيادات: (١٠٥/٣).
(٦٨) ينظر مثلا: إحكام الفصول: (٥٥/١).
(٦٩) ينظر مثلا: شرح تنقيح الفصول: (ص٩٩).
(٧٠) وهنا أمر لا بد من التنبيه عليه، وهو أن وجود هذه القواعد جعلت كثيرا من طلبة العلم ينادون بحذف تلك القواعد؛ لأن هذه القواعد لا ثمرة لها، وقولهم هذا مسلم، فإن هذه القواعد لا ثمرة لها، لكن لها فوائد، منها: رياضة الذهن، حيث إن الطالب لو اقتصر على المسائل المذكورة في كتب الفقه لا يكون فقيها، بل حافظ فقه لا يصلح للقضاء والنظر في النوازل، فإذا ما درب على مثل هذه القواعد كان سيال الذهن، وإلا أصبح كال الذهن ضعيفا في الفقه.

فهرس المصادر والمراجع:

١. أحكام القرآن، لأبي محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف «بابن الفرس الأندلسي» (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، ت: د/ طه بن علي بو سريح، د/ منجية بنت الهادي النفري السوايحي، صلاح الدين بو عفيف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (ط١)، ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦ م.
٢. أسرار العربية، لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، دار الأرقم بن أبي الأرقم، (ط١) ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٣. أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، لأبي بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ)، دار الفكر، بيروت- لبنان، (ط٢).
٤. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط١) ١٤١٨هـ.
٥. إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (المتوفى:٤٧٤ هـ)، ت: الدكتور: عبد الله الجبوري، دار الرسالة العالمية، (ط٢)، ١٤٣٣ هـ- ٢٠١٢م.
٦. إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي- القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، (ط١)، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٢م.
٧. إيجاز البيان عن معاني القرآن، لمحمود بن أبى الحسن بن الحسين النيسابوري أبو القاسم، نجم الدين (المتوفى: نحو ٥٥٠هـ)، ت: الدكتور حنيف بن حسن القاسمي، دار الغرب

الإسلامي- بيروت، (ط١)- ١٤١٥ هـ.
٨. الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١) ١٤٢١ – ٢٠٠٠.
٩. الأشباه والنظائر، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، (ط١)، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
١٠. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، (ط١٥) ٢٠٠٢ م.
١١. الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)، ت: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، (ط١)، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
١٢. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (المتوفى: ١٣٤١هـ)، دار ابن حزم- بيروت، لبنان، (ط١)، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.
١٣. الإيضاح في علل النحو، لأبي القاسم الزَّجَّاجي (المتوفى: ٣٣٧ هـ)، ت: الدكتور مازن المبارك، دار النفائس- بيروت، (ط٥)، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م.
١٤. البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠ هـ.
١٥. البحر المحيط، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، (ط١) ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
١٦. البرهان في علوم القرآن، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، (ط١) ١٣٧٦ هـ- ١٩٥٧ م.
١٧. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، ت: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، (ط٢)، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م.
١٨. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، (ط بدون) ١٩٨٤ هـ.
١٩. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، ت: د. حسن هنداوي، دار القلم- دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا، (ط١).
٢٠. التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، ت: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم- بيروت، (ط١)- ١٤١٦ هـ.
٢١. التفسير المظهري، للمظهري، محمد ثناء الله، ت: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية- الباكستان، (ط بدون) ١٤١٢ هـ.
٢٢. كتاب التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى:٨١٦هـ)، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر،دار الكتب العلمية بيروت-لبنان(ط١)١٤٠٣هـ-١٩٨٣م

٢٣. التقريب والإرشاد (الصغير)، لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى:٤٠٣هـ)، ت: د.عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة (ط٢) ١٤١٨ هـ- ١٩٩٨م.
٢٤. التقرير والتحبير، لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية (ط٢) ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
٢٥. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(المتوفى:٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، (ط١)١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
٢٦. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى:٤٦٣هـ)، ت:مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري،وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب،(ط بدون)١٣٨٧هـ.
٢٧. التهذيب في اختصار المدونة، لخلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي (المتوفى: ٣٧٢هـ)، ت: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، (ط١)، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م.
٢٨. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦هـ)، ت: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، (ط١)، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٢٩. التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ت: عبدالخالق ثروت، عالم الكتب-القاهرة (ط١) ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٣٠. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، (ط٢) ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.
٣١. الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، لعبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد- الرياض- المملكة العربية السعودية، (ط١)، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.
٣٢. الجمل في النحو، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، ت: د. فخر الدين قباوة، (ط٥)، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
٣٣. الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (ط٤).
٣٤. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، ت: الدكتور أحمد محمد الخراط.
٣٥. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ت: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية- صيدر اباد/ الهند، (ط٢)، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
٣٦. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، ت: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
٣٧. الذخيرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، ت: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، دار الغرب

الإسلامي- بيروت، (ط١)، ١٩٩٤ م.
٣٨. السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، لمحمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكي (المتوفى: ١٢٩٥ هـ)، ت: بكر بن عبد الله أبو زيد، عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (ط١)، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٦ م.
٣٩. السنن الكبرى للبيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن- الهند (ط١)، ١٣٥٢- ١٣٥٥ هـ.
٤٠. الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء، تاج الدين السلمي الدَّمِيرِيّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي (المتوفى: ٨٠٥هـ)، ت: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، (ط١)، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٤١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، (ط٤) ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧م.
٤٢. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، (ط بدون).
٤٣. الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، ت: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، (ط٢)، ١٤٠٨.
٤٤. العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، ت: خالد بن عثمان السبت، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، (ط٢) ١٤٢٦ هـ.
٤٥. العقد الفريد، لأبي عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى:٣٢٨هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، (ط١)، ١٤٠٤ هـ.
٤٦. العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، ت: أيمن نصر الأزهري، سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (ط١)، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧ م.
٤٧. كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (ط دون).
٤٨. الفروق= أنوار البروق في أنواء الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، (ط دون).
٤٩. القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (ط٨)، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م.
٥٠. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، للدكتور: محمد مصطفى الزحيلي، عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-جامعة الشارقة، دار الفكر- دمشق، (ط١)،١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦ م.

٥١. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، (ط دون) ١٤٠٧ هـ.
٥٢. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي(المتوفى:٤٢٧ هـ)، ت:عدد من الباحثين،دار التفسير،جدة–المملكة العربية السعودية، (ط١)،١٤٣٦هـ–٢٠١٥م.
٥٣. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، ت: عدنان درويش– محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت (ط دون).
٥٤. شرح الكوكب المنير، لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ) ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، (ط٢) ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م.
٥٥. اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية– بيروت / لبنان، (ط١) ١٤١٩ هـ–١٩٩٨م.
٥٦. اللمحة في شرح الملحة، لمحمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (المتوفى: ٧٢٠هـ)، ت: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، (ط١)، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
٥٧. اللمع في العربية، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، ت: فائز فارس، دار الكتب الثقافية– الكويت
٥٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١) ١٤٢٢هـ.
٥٩. المحصول في أصول الفقه، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، ت: حسين علي اليدري، سعيد فودة، دار البيارق– عمان، (ط١)، ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩.
٦٠. المعجم المفصل في شواهد العربية، للدكتور: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، (ط١)، ١٤١٧هـ– ١٩٩٦م.
٦١. المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، (ط بدون).
٦٢. المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، ت: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال– بيروت، (ط١)، ١٩٩٣.
٦٣. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك)، لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي (توفى٧٩٠هـ)، ت: د.عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، د.محمد إبراهيم البنا، د.عياد بن عيد الثبيتي، د. عبد المجيد قطامش، د.سليمان بن إبراهيم العايد،د. السيد تقي،معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي جامعة أم القرى– ،(ط١)،١٤٢٨هـ– ٢٠٠٧ م.
٦٤. المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى:٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة– بجوار محافظة مصر، (ط١)، ١٣٣٢هـ.

٦٥. النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، لأبي محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، ت: الدكتور/ عبد الفتاح محمد الحلو، الدكتور/ محمَّد حجي، الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، الدكتور/ عبد الله المرابط الترغي، الأستاذ/ محمد الأمين بوخبزة، الدكتور/ أحمد الخطابي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط١)، ١٩٩٩ م.
٦٦. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، لأبي محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، ت: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي- جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الشارقة،(ط١)، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨ م.
٦٧. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى:٧٦٤هـ)، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث-بيروت،(ط دون)١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
٦٨. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، ت: الشيخ: عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ: علي محمد معوض، الدكتور: أحمد محمد صيرة، الدكتور: أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور: عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (ط١)، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م.
٦٩. بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، (ط دون).
٧٠. بديع النظام (أو: نهاية الوصول إلى علم الأصول)، لمظفر الدين أحمد بن علي بن الساعاتي، ت: سعد بن غرير بن مهدي السلمي، رسالة دكتوراة (جامعة أم القرى) بإشراف د محمد عبد الدايم علي، (ط بدون)، ١٤٠٥ هـ- ١٩٨٥م.
٧١. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى:٩١١هـ)،ت:محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية-لبنان/ صيدا،(ط بدون).
٧٢. بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، لأحمد بن محمد الصاوي المالكي، صححه: لجنة برئاسة الشيخ أحمد سعد علي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٢ هـ- ١٩٥٢م.
٧٣. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
٧٤. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، ت: ابن تاويت الطنجي، عبد القادر الصحراوي، محمد بن شريفة، سعيد أحمد أعراب، ١٩٦٥ م-١٩٨٣م، مطبعة فضالة- المحمدية، المغرب، (ط١).
٧٥. تفسير ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى:٨٠٣هـ)، ت: جلال الأسيوطي،دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (ط١)٢٠٠٨ م.
٧٦. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم،لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى:٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي- بيروت،(ط بدون).
٧٧. تفسير الجلالين، لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي (المتوفى: ٨٦٤هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الحديث – القاهرة، (ط١).

٧٨.تفسير القرآن، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، ت: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم – بيروت، (ط١) ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
٧٩.تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، ت: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض – السعودية، (ط١) ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٨٠.تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، ت: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط٢) ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩ م.
٨١.تفسير الموطأ، لعبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن الأنصاري، أبو المطرف القَنَازِعي (المتوفى: ٤١٣ هـ)، ت: الأستاذ الدكتور: عامر حسن صبري، دار النوادر- بتمويل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، (ط١)، ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨م.
٨٢.تقريب الوصول إلي علم الأصول (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه)،لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى:٧٤١هـ)، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل،دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (ط١)،١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣ م.
٨٣.جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى:٣١٠هـ)،ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، (ط١)١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م
٨٤.جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (المتوفى: ١٧٠هـ)، ت: علي محمد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، (ط بدون).
٨٥.حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، لأبي الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (المتوفى: ١١٨٩هـ)، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر- بيروت، (ط بدون)، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
٨٦.حروف المعاني بين دقائق النحو ولطائف الفقه، للدكتور: محمود سعيد، منتدى سور الأزبكية، (ط بدون)، ١٩٨٨م.
٨٧.حروف المعاني والصفات، لعبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: ٣٣٧هـ)، ت: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ط١)، ١٩٨٤م.
٨٨.خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، (ط٤)، ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧ م.
٨٩.دَرْجُ الدُّرر في تَفسِير الآيِ والسُّوَر، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، ت: طلعت صلاح الفرحان، محمد أديب شكور أمرير، دار الفكر- عمان، الأردن، (ط١)، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩ م.
٩٠.ديوان الهذليين، للشعراء الهذليين، ترتيب وتعليق: محمّد محمود الشنقيطي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة- جمهورية مصر العربية، (ط بدون)، ١٣٨٥ هـ- ١٩٦٥ م.
٩١.ديوان امرئ القيس، لامْرئ القَيْس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار (المتوفى: ٥٤٥ م)، ت: عبد الرحمن المصطاوي،دار المعرفة- بيروت (ط٢)،١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م.
٩٢.ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، ت: د. نعمان محمد أمين طه، دار المعارف، القاهرة-

مصر، (ط٣).
٩٣.رسالة منازل الحروف، لعلي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ)، ت: إبراهيم السامرائي، دار الفكر– عمان.
٩٤.روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية– بيروت، (ط١)، ١٤١٥ هـ.
٩٥.روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، لأبي محمد، وأبو فارس، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزيزة (المتوفى: ٦٧٣ هـ)، ت: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، (ط١)، ١٤٣١ هـ– ٢٠١٠ م.
٩٦.زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى:٥٩٧هـ)،ت:عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي–بيروت، (ط١)–١٤٢٢هـ.
٩٧.سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، ت: محمود عبد القادر الأرناؤوط، (ط بدون)،٢٠١٠ م.
٩٨.سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، (المتوفى: ٣٠٣هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع– بيروت، (ط١)، ١٤٢٨هـ– ٢٠٠٧م.
٩٩.سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، (ط٣)، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
١٠٠.شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، (ط١)، ١٤٢٤ هـ– ٢٠٠٣ م.
١٠١.شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، ت: محمود الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق– بيروت، (ط١)، ١٤٠٦ هـ– ١٩٨٦ م.
١٠٢.شرح التلقين، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)،ت: سماحة الشيخ محمَّد المختار السّلامي،دار الغرب الإسلامي،(ط١)،٢٠٠٨ م.
١٠٣.شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر (ط دون).
١٠٤.شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك،محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية–القاهرة، (ط١)١٤٢٤هـ–٢٠٠٣م.
١٠٥.شرح المفصل، ليعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، (ط٢) ١٤٢٢ هـ– ٢٠٠١ م.
١٠٦.شرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، ت: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، (ط١) (١٤١٠هـ– ١٩٩٠م).
١٠٧.شرح تنقيح الفصول، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، ت: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية

المتحدة، (ط١) ١٣٩٣ هـ- ١٩٧٣م.
١٠٨.شرح سنن النسائي المسمى «شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية»، لمحمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكني الشنقيطي (المتوفى في المدينة: ١٤٠٥ هـ)، مطابع الحميضي، (ط١)، ١٤٢٥ هـ.
١٠٩.شرح صحيح البخاري لابن بطال، لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد- السعودية، الرياض، (ط٢)، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
١١٠.شرح مختصر الروضة، لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (ط١)، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
١١١.شرح مختصر خليل للخرشي، لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة- بيروت، (ط بدون).
١١٢.صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، لمحمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، ت: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة- بيروت، (ط١)، ١٤٢٢هـ.
١١٣.صحيح مسلم: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، دار الجيل (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ)- بيروت، وترقيم الأحاديث، وفق طبعة: (دار إحياء الكتب العربية- القاهرة).
١١٤.ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، لمحمد الأمير المالكي بحاشية: حجازي العدوي المالكي، ت: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي، دار يوسف بن تاشفين- مكتبة الإمام مالك [موريتانيا- نواكشوط]، (ط١)، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م.
١١٥.ضياء السالك إلى أوضح المسالك، لمحمد عبد العزيز النجار، مؤسسة الرسالة، (ط١) ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
١١٦.طبقات الحفاظ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، (ط١)، ١٤٠٣.
١١٧.طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، ت: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، (ط٢)، ١٤١٣هـ.
١١٨.طبقات الفقهاء، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى:٧١١هـ)، ت: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت- لبنان، (ط١)، ١٩٧٠.
١١٩.طبقات المفسرين للداوودي، لمحمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت، (ط بدون).
١٢٠.علل النحو، لمحمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (المتوفى: ٣٨١هـ)، ت: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد- الرياض/ السعودية، (ط١)،١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩م.
١٢١.عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد

البغدادي المالكي المعروف بابن القصار (المتوفى: ٣٩٧هـ)، ت: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض- المملكة العربية السعودية، (ط بدون)، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٦ م.
١٢٢.غرائب التفسير وعجائب التأويل، لمحمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت، (ط بدون).
١٢٣.غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى:٨٥٠هـ)،ت:الشيخ زكريا عميرات،دار الكتب العلمية-بيروت،ط:١- ١٤١٦هـ
١٢٤.غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، لأحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (المتوفى: ١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، (ط١)، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
١٢٥.فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب- دمشق، بيروت، (ط١)، ١٤١٤ هـ.
١٢٦.فوات الوفيات، لمحمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، (ط١)، ١٩٧٣-١٩٧٤م.
١٢٧.كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، (ط بدون).
١٢٨.لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر –بيروت، (ط٣) ١٤١٤ هـ.
١٢٩.لوامع الدرر في هتك أستار المختصر [شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت: ٧٧٦ هـ)، لمحمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (١٢٠٦-١٣٠٢هـ)، ت: دار الرضوان،دار الرضوان، نواكشوط-موريتانيا، (ط١)، ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥ م.
١٣٠.محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية- بيروت،(ط١- ١٤١٨ هـ.
١٣١.مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (تفسير النسفي): أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، ت: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب- بيروت، (ط١)، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م.
١٣٢.مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، لمحمد بن عمر نووي الجاوي البنتني إقليما، التناري بلدا (المتوفى: ١٣١٦هـ)، ت: محمد أمين الصناوي، دار الكتب العلمية- بيروت، (ط١)- ١٤١٧ هـ.
١٣٣.معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، (ط١) ١٤٢٠ هـ.
١٣٤.معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، لعادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت- لبنان، (ط٣)، ١٤٠٩ هـ- ١٩٨٨ م.
١٣٥.معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي

بيروت، (ط بدون).
١٣٦.معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (ط بدون)، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
١٣٧.مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط٣)، ١٤٢٠ هـ.
١٣٨.مفتاح العلوم، ليوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: ٦٢٦هـ)، ت: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (ط٢)، ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م.
١٣٩.مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، ت: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر- دمشق، (ط٦)، ١٩٨٥م.
١٤٠.مناهِجُ التَّحصيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها، لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي (المتوفى: بعد ٦٣٣هـ)، ت: أبو الفضل الدّميَاطي، أحمد بن عليّ، دار ابن حزم، (ط١)، ١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٧ م.
١٤١.منح الجليل شرح مختصر خليل، لمحمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، دار الفكر- بيروت، (ط بدون) ١٤٠٩ هـ-١٩٨٩م.
١٤٢.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، (ط٣)، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
١٤٣.موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان، (ط١)، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٣ م.
١٤٤.موطأ مالك، للإمام: مالك بن أنس الأصبحي (المتوفى: ١٧٩ هـ)، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية- أبو ظبي- الإمارات، (ط١)، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
١٤٥.نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (المتوفي: ٦٨٤هـ)، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، (ط١) ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
١٤٦.نهاية الأرب في فنون الأدب، لأحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين النويري (المتوفى: ٧٣٣هـ)، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، (ط١)، ١٤٢٣ هـ.
١٤٧.نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، أبو العباس (المتوفى: ١٠٣٦ هـ)، دار الكاتب، طرابلس – ليبيا، (ط٢)، ٢٠٠٠ م.
١٤٨.وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، (ط ١)، ١٩٠٠-١٩٩٤ م.